

شرح تنبيه الفقيه وتفقيه النبيه 31 للشيخ عامر محمد بهجت

#بلاغ

عامر بهجت

صعب الكلام السنن فنقول سنن الصلاة منها سنن قولية ومنها سنن فعلية فاما بالنسبة للسنن القولية فهي كثيرة منها الاستفتاح ومنها التعوذ قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومنها البسملة. يقول بسم الله الرحمن الرحيم في اول الفاتحة. والبسملة في المذهب ليست من الفاتحة - [00:00:00](#)

ولهذا لو ترك البسملة عمدا او سهو صحت صلاته لكن هي سنة مشروعة. الرابع من السنن القولية ان يقرأ بعد سورة في الركعتين الاوليين. تكون في المغرب من القصار. وفي الفجر من الطوال - [00:00:30](#)
من قصار المغرب من قصار المفصل وفي الفجر من طوال المفصل. وفي بقية الصلوات من اوساطه ومن السنن كذلك من يذكر لنا السنن سنة من السنن القولية ايضا ها تكرر الذكر - [00:00:50](#)

ثلاث مرات في السجود والركوع ومن السنن التعوذ من اربع قبل السلام اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات ومن السنن الفعلية ان يرفع يديه مع تكبيرة الاحرام. الله اكبر حذو منكبيه وعند تكبيرة الركوع -

[00:01:10](#)

وعند الرفع من الركوع هذه ثلاثة مواضع لرفع اليدين وهل يرفع عند القيام من التشهد الاول روايتان والمعتمد عند المتأخرين انه جزاك الله خير. والمعتمد عند المتأخرين ان هذا الموضع لا يثبت فيه الركوع ويقولون ان - [00:01:30](#)

حديث ابن عمر اكثر روايته لم يذكر فيها هذا الموضع الرابع. ومن السنن الفعلية كذلك وضع اليمنى على اليسرى تحت السرة. ومن السنن طبعا الوضع اليمنى على اليسرى تحت السرة او الى الصواب ان يقبض اليسرى باليمنى - [00:01:50](#)

تحت السرة وهذا المقصود به هنا في القيام الذي يكون قبل الركوع واما القيام بعد الركوع فهل يضع اليمنى على اليسرى او يرسل المذهب انه يخير بين هذا وهذا فان شاء وضع اليمنى على اليسرى تحت سرتة وان شاء ارسلها. الثالث من السنن - [00:02:10](#)

الفعلية التورك في التشهد الاخير. وعلم من هذا ان التورك يشرع متى؟ نقول يشرع التورك في التشهد الثاني التشهد الثاني. فالصلاة التي ليس فيها الا تشهد واحد. يجلس فيه مفترشا - [00:02:30](#)

والرابع من السنن الفعلية الافتراش في جلوسه ما عدا التشهد الثاني. ومن السنن الفعلية الاشارة بالسبابة عند ذكر الله في التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات الى اخره فيرفع عند لفظ الجلالة. ومن السنن الفعلية كذلك الالتفات يمينا وشمالا في - [00:02:50](#)

يعني في التسليميتين. هذا بالنسبة لسنن الصلاة. هناك امور مباحة في الصلاة. والضابط في ذلك والضغط في ذلك نقول الحركة في الصلاة اما ان تكون يسيرة. او كثيرة. الحركة الصلاة اما ان تكون كثيرة او يسيرة. اما بالنسبة للحركة الكثيرة فهي مبطله للصلاة -

[00:03:10](#)

انسان يتحرك حركة كثيرة عرفا والضابط في الكثرة هنا العرف. طيب اليسيرة ما حكمها؟ نقول حركة يسيرة ان كانت لمصلحة فهي مباحة. وان كانت لغير مصلحة فهي مكروهة الحركة اما مبطله او او مكروهة او مباحة. الحركة المبطله هي الحركة الكثيرة والحركة -

[00:03:50](#)

المكروهة هي الحركة اليسيرة لغير مصلحة والحركة المباحة اليسيرة المصلحة مثال المصلحة نقول مثل حمل طفل اذا كان الطفل

مثلا يحتاج الى من يحمله احيانا تصلي في الحرم. لو تركت الطفل الصغير يمكن يضيع منك. فلا بأس بحمله - [00:04:20](#)
كذلك قتل الحية والعقر والعقر. فقد جاء الامر بقتل الاسودين في الصلاة والاسودان التمر والماء ها جاء في الحديث اقتلوا الاسودين في الصلاة الاسودان التمر والماء ولا لا؟ ها وش ذا السودان يا شيخ - [00:04:40](#)

نعم الحية والعقر. الحية والعقر. والاسودان في حديث اخر كان طعامه عليه الصلاة والسلام الاسود قالت قيل ما الاسودان؟ قال التمر والماء. لكن ما هو هذا هو المأمور بقتله. صح ولا لا؟ طيب - [00:05:10](#)

وكذلك من الحركة اليسيرة التي قد تكون لمصلحة حمل المصحف. حملوا اذا كان يترتب على ذلك مصلحة مثال ذلك نقول اذا كان في البلدة او في القرية ليس عندهم شخص حافظ للقرآن - [00:05:30](#)

فيصلي بهم التراويح شخص يقرأ من المصحف لا بأس بذلك. كذلك مثلا في صلاة الفجر يوم الجمعة شرع قراءة السجدة والانسان اذا لم يكن حافظا هل يقرأها من المصحف؟ يقول المذهب انه يباح حمل المصحف في الصلاة. وبعض العلماء وهو - [00:05:50](#)
في المذهب او رواية في المذهب ان حمل المصحف يختص بصلاة النفل دون الفرض. ننتقل بعد ذلك الى المكروهات وقد سبق معنى ان الحركة اليسيرة لغير مصلحة يعني حركة عبثية لا مصلحة فيها هذه من المكروهات مثل فرقة الاصابع تشبيك الاصابع -

[00:06:10](#)

الالتفات بالرأس او بالوجه. الالتفات اذا التفت الانسان عن القبلة بالكلية هذا ميكروب نقول هذا يبطل الصلاة لانه يفوت استقبال القبلة واما المقصود الالتفات بالرأس او الوجه. ورفع البصر الى السماء من المكروهات - [00:06:30](#)

اما مبطلات الصلاة فتبطل الصلاة بترك ركن او شرط مع القدرة من ترك ركن من اركان الصلاة مع القدرة عليه طلت صلاته. كذلك من ترك شرطا من شروطها. الثاني من المبطلات ترك من هنا يعطينا مثال على ترك الواجب مع القدرة عليه - [00:06:50](#)

ترك الركوع ترك السجود ولو سهوا نقول ولو سهوا. اذا لم يرجع اليه على التفصيل الذي يأتي بعد قليل ان شاء الله في سجود السهو. ومن المبطلات ترك الواجب عمدا والواجب هنا قيدناه بالعمد. لان من ترك الواجب - [00:07:10](#)

اهون لم تبطل صلاته بل يجبره بسجود السهو. الثالث زيادة ركن فعلي عمدا. زيادة ركن ايش؟ فعليه خرج به الركن القولي. فمن قرأ الفاتحة مرتين او كرر التشهد الاخير. هذا زان - [00:07:30](#)

ركنا قوليا عمدا تبطل ولا ما تبطل؟ لا تبطل. انما الذي يبطل هو من زاد في صلاته ركنا فعليا كما لو رفع ركوعين في الركعة الواحدة او سجد ثلاث سجودات او جلس بمحل القيام وكذلك من مبطلات الصلاة - [00:07:50](#)

اذا لحن لحن محيلا للمعنى عمدا تعتمد ان يلحن في قراءته لحن يحيل المعنى بطلت صلاته. ومن مبطلات الصلاة السلام قبل تمام الصلاة عمدا فاذا سلم في اثناءها بطلت والكلام في اثناء الصلاة مبطل للصلاة والحركة الكثيرة عرفا وقد سبق - [00:08:10](#)

والقهقهة وهي الضحك بصوت والاكل والشرب. الاكل والشرب مبطل للصلاة. لكن اذا شرب يسيرا في صلاة النافلة جاز ذلك. ليش؟ لان صلاة النافلة عند العباد الزهاد. يطيلون فيها حتى ان عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ختم القرآن - [00:08:30](#)

في ركعة صح ولا لا؟ فمثل هذا قد يحتاج الى شيء من الماء حتى يبيل به ريقه ليوصل القراءة وليس المقصود واحد صلي ركعتين خفيفتين وبأخذ فنجان قهوة بين السجدين لا المقصود في مثل هذه - [00:08:50](#)

الصور التي قد يحتاج فيها الى شرب الماء. ننتقل بعد ذلك ايها الاخوة الكرام الى حكم الصلوات باعتبار حكمها. الصلاة عندنا الصلوات الخمس والجمعة ما حكمها؟ فرق صلاة العيد والجنائز فرض - [00:09:10](#)

وش الفرق؟ الاولى فرض عين والثانية فرض كفاية. الصلوات الخمس والجمعة من فروض الاعياد. فلو ان اهل البلد خمس مئة نسمة. خمس مئة رجل. صلى منهم الجمعة مئتين. يجزئ عن الآخرين؟ لا بخلاف - [00:09:30](#)

لو خرج للعيد اربعين صلاوا والبقية لم يصلوا. يجزئ او يسقط الائم عن الباقيين؟ نعم. يسقط الائم بخلاف الجمعة فان فرض عين وهذا هو الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية. ففرض الكفاية يسقط بفعل البعض - [00:09:50](#)